

80 واجبات وسنن ومفسدات ومكرهات الصلاة | التأهيل الفقهي

الحنفي

عبدالرحمن نمنكاني

طيب بسم الله الرحمن الرحيم. أما واجبات الصلاة فهي كثيرة من أهمها قراءة الفاتحة. ما الفرق بين الواجب والفرض او الركن؟ الركن لا تصح الصلاة الا به. جزء من الماهية. أما الواجب فان الصلاة تصح ولو لم يوجد ذلك الواجب. الا انه اذا - 00:00:00
اذا تركه الانسان عمدا فانه يجب عليه ان يعيد الصلاة واذا تركه سهوا فانه يجب عليه سجود السهو. نعم، واجبات الصلاة قراءة فاتحة ثم سورة يعني قراءة سورة اقصر سورة او آية طويلة او ثلاث ايات قصار مثل الاخلاص او غيرها - 00:00:20
هنا في الفاتحة نذكر قصة للامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى وهو انه لما انتهى ابنه من حفظ الفاتحة عند شيخه يعني احد مشايخ ابنيه حفظ ابنيه عنده الفاتحة. فسر كثيرا فارسل له خمسمائة درهم. ارسل له كم - 00:00:40
مشايخ خمس مئة درهم. فيعني تعجب ذلك الشيخ وارسل الى ابي حنيفة وقال له ما فعلت شيئا؟ ما فعلت شيئا؟ انا حفظه فقط فاتحة والفاتحة يمكن يحفظها يعني في دقائق. فاتاه ابو حنيفة رحمه الله تعالى بنفسه. بنفسه اتي اليه في مجلس - 00:01:00
القراءة وقال له تزعم انك لم تفعل شيئا وانت قد وهبت له هذه السورة. هذه السورة يعني من اعظم سور القرآن. يعني لم حتى حتى الامم التي قبلنا لم يؤتون مثل هذه لم يؤتوا مثل هذه السورة ولم يؤتوا مثل - 00:01:20
ایة الكرسي. فلذلك قال له ولو كانت عندي زيادة لاعطيتها. رحّمهم الله تعالى فهذه القصة في تدلنا على فضل على فضل تعلم القرآن وتعلمه وعلى تقدير اهل القرآن على تقدير اهل القرآن فان - 00:01:40

ابا حنيفة رحمة الله تعالى هنا اعطاه خمسمائة درهم. خمسمائة درهم ليس بالشيء القليل. يعني هذا ممكن يكفيه اشهر. يكفيه اشهر
- يصرف فيه على على نفسه وعلى اهله فنسأله الله عز وجل ان يعرفنا باهل القرآن وان يعرفنا بقيمتهم كما عرف اولئك القوم رحمةهم -
00:02:00

الله تعالى. طيب اذا يقرأ قراءة الفاتحة في الاوليين من الفرض وجميع ركعات النفل والوتر. كذلك رعاية الترتيب فيما شرع مكرراً يعني في السجدين في يعني يراعي الترتيب بين السجدة وبين وبين الركوع وغير ذلك. القاعدة الاولى كذلك - 00:02:20
اه من الواجبات قراءة التشهد الى عبده ورسوله ان محمدا عبده ورسوله في القعدة الاولى والاخيرة. اذا القاعدة الاولى واجبة يقول القاعدة الثانية فرض الا في الفجر الفجر فان هناك قاعدة واحدة فهي الفرض وكذلك في صلاة المسافر - 00:02:40
اذا سافر الشخص وصلى ركعتين صلی الظهر ركعتين فان القاعدة الاولى التي هي يعني يعني صلاة الركعتين تكون القاعدة ولا هي الفرض هي الفرض. نعم. اه اتيان كل فرض وواجب في محله بدون تأخير وهذا واضح. لفظ السلام مرتبين. الواجب هو لفظ - 00:03:00

السلام الواجب هو لفظ السلام يعني ان تقول السلام هذا هو الواجب وما زاد على ذلك فهو مسنون فهو مسنون نعم اه تعديل الاركان كذلك تعديل الاركان من الواجبات اه ضم الانف للجبهة في السجود وهذا واضح القنوت في الوتر قبل الركوع - 00:03:20 يعني قراءة القنوت قراءة دعاء القنوت. ويكون بكل دعاء وبكل ذكر لله عز وجل. اما الدعاء المخصوص آآ الذي ورد فهو من المسنونات فهو من المسنونات. نعم. اه تعين التكبير لافتتاح كل صلاة كما قلنا يقول الله اكبر فهذا هو الواجب مراعاة - 00:03:40 اوقات الجهر والاخفاء. يعني بمعنى ان يجهر آآ ان انجهروا فيما يجب فيه الجهر وان فيما يجب فيه الاصرار. نعم. وهنا انبه الى

قضية مهمة. وهي ان كثيراً منا عندما يسر في صلاته ربما - 00:04:00

ما يقرأ بقلبه دون لسانه. يعني يحسب ان صلاة الظهر وصلاة العصر خلاص صلاة قلبية صلاة ايش؟ قلبية. وهذا عند لفقها نا لا تصح صلاته. فالابد من تحريك اللسان. لابد من تحريك اللسان هذا على قول. وهناك قول - 00:04:20

آخر في المذهب واعتمده الاكثر انه لابد من اسماع النفس. حتى تصح الصلاة السرية. واضح يا مشايخ اما الصلاة الجهرية فانها تصح باسماعك لمن هو جارك. لمن هو بجانبك او عن شمالك فتصح الصلاة الجهرية - 00:04:40

اه فهذا امر لا بد ان نتنبه اليه. ولذلك احكام الطلاق واحكام العتاق كلها مبنية على التلفظ ان شخصاً يعني آآ يعني قال انه طلق امرأته نسأل الله السلامة والعافية وهو لم يتلفظ بلسانه او لم يصحح الحروف - 00:05:00

يعني عند ما الفرق بين تصحيح الحروف والتلفظ باللسان؟ تصحيح الحروف هكذا؟ من غير صوت. واما النطق باللسان ان تقول تسمع نفسك فالقول الثاني هو الذي اعتمدته كثير من فقهاء الحنفية رحمهم الله تعالى - 00:05:20

فلابد ان نتنبه الى مثل هذا حتى لا تكون صلاتنا باطلة. حتى لا تكون صلاتنا باطلة. طبعاً ما مضى فالحمد لله ان شاء الله ما مضى يغفر الله عز وجل ولكن يتتبه طالب العلم في المستقبل وينبه غيره وينبه غيره. نعم - 00:05:40

التكبيرات الزوائد في العيددين. التكبيرات الزوائد في العيددين كذلك من واجبات الصلاة. يأتي بعد ذلك الى سنن الصلاة نعم سنن الصلاة رفع العيددين للتحريم مستقبلاً بكفيه القبلة مع مع محاذاة الابهام شحمتي اذنيه للرجل والمنكبين - 00:06:00

للمرأة اذا رفع العيددين للتحريم مستقبلاً بكفيه القبلة. طيب اذا رفع العيددين للتحريم مستقبلاً بكفيه القبلة مع مع محاذاة الابهام شحمتي الاذنين يعني لا يعني لا يجب ان ان تلامس وانما تحاذى وانما تحاذى ويكون مستقبلاً بها القبلة - 00:06:20

هذا بالنسبة للرجل. اما المرأة فتكون هكذا المنكبين لا تتجاوز المنكبين. وهذا مما تفترق فيه المرأة عن قلتنا ان مني المرأة على الستر صحيح المشايخ؟ فالرجل يرفع هكذا لكن المرأة لا ترفع هكذا حتى تكون استر حتى يكون ذلك استر لها - 00:06:41

نشر الاصابع اثناء رفع العيددين للتكبير يعني الاشياء الاصابع اما ان تكون هكذا مفروجة او تكون مضمومة او منشورة ثلاثة حالات يسن يسن الضر كل الضر حال السجود في حال السجود يسن الضر - 00:07:01

وفي حال الركوع يسن التفريج حتى يتمكن من امساك ركبتيه امساكاً قوياً جيداً فيكون معتمداً على يديه واما في غير ذلك فانه يسن النشر. النشر هكذا لا يكون هكذا ولا هكذا. واضح المشايخ؟ نعم هذا هو النشر فهو فهو بين التفريج وبين الضر. نعم - 00:07:21

جهر الامام بالتكبيرات والتسبيع وهذا واضح نعم يعني الله اكبر الله اكبر سمع الله لمن حمده. تفريج القدمين في القيام قدر اربع اصابع وقلنا هذا يعني ليس عليه دليل واضح من السنة ولكنها هي الهيئة التي يقف الانسان فيها متمكناً خاشعاً - 00:07:48

عن يعني هكذا نص الفقهاء رحمهم الله تعالى لو انه وسع قليلاً او ضيق قليلاً لا بأس اذا كان عنده هذا يضره هذا القيام يضره فوسي قليلاً او هينته او ركبته او كذا لا بأس. لكن هذا هو القيام المعتدل. القيام المعتدل. نعم. قراءة الفاتحة فيما بعد الركعتين - 00:08:11

لان في الركعتين الاوليين ما حكم قراءة الفاتحة واجبة واجبة هذا في المفروضة في الصلاة المفروضة اما ما بعد الركعتين فقراءة الفاتحة مستحبة نعم او او مسنونة البسملة قبل القراءة سراً والثانية سراً. هذه الثلاثة كلها تكون سراً آآ - 00:08:31

التعوذ يكون للقراءة التعوذ يعني الامام يتعوذ لانه يقرأ والمنفرد يتعوذ. اما المأموم فانه لا يتعوذ. لماذا؟ لأن التعوذ للقراءة لا للصلوة وانما للقراءة. فالمأموم ما دام انه لا يقرأ فعند ذلك لا يتعوذ - 00:08:55

فإذا قام فإذا كان مسبوقاً او كذا يتعوذ بعد ذلك اذا كان مسبوقاً. نعم. استقامة الظهر هذا في الركوع ووضع اليد اليمنى على اليسرى حال القراءة لا هذا في القيام استقامة الظهر ووضع اليد اليمنى على اليسرى حال القراءة - 00:09:17

طبعاً اين يكون اين تكون اليد؟ تحت السرة تحت السرة على مذهب الحنفية هذا هو الاصل. هذا هو الاصل لكن الشخص اذا كانت يده يعني لا يستطيع لا لا تصل تحت السرة فلا بأس يعني يضعها الى ما استطاع. الى ما استطاع او كان يعني يجد صعوبة او كذا هذا هو

الاصل. فدائما عندنا - 00:09:36

الفقهاء لهم اصل ثم يذكرون الاستثناءات لمن له عذر او له كذا فلا بأس ان يفعل مثل هذا. نعم آآ التأمين بعد الفاتحة سرا التأمين يكون سرا لا جهرا بعد الفاتحة - 00:09:57

آآ اطالة القراءة في الركعة الاولى يعني تكون القراءة في الركعة الاولى آآ اكثر من الركعة الثانية اكثر من الركعة الثانية. التحميد للمؤتم والمنفرد سرا يعني المؤتم يعني لا يقول ربنا ولك الحمد جهرا وانما يقوله سرا وكذلك المنفرد. نعم. تكبير الرکوع -

00:10:12

السجود والرفع من السجود التكبيرات التكبيرات في الرکوع التكبيرات في السجود الرفع من السجود كل هذه كذلك مسنونة كذلك مسنونة. جهر الامام بالتكبير والتسميد واصراره بالتحميد. جهر الامام بالتكبير والتسميم واصراره بالتحميد - 00:10:37

عندما يقول يعني سمع الله لمن حمده يجهر لكن ربنا ولك الحمد لا يجهر لها بل عند الامام رحمة الله تعالى لا يقول ربنا ولك الحمد. الامام يقول فقط سمع الله لمن حمده والمأموم يقول ربنا - 00:10:59

ولك الحمد. نعم. الجلسة بين السجدتين بمقدار تسبيحة وهذا كذلك من السنن هذا كذلك من السنن ان يجلس بين السجدتين مقدار تسبيحة. نعم. وهو ما يسمى بالاعتدال واختلف في المذهب هل هذا الاعتدال من الواجبات او من السنن؟ لكن الذي عليه يعني اه اه جمهرة انه من من السنن وقيل - 00:11:16

انه واجب. قيل انه واجب ورجح ذلك ابن الهمام رحمة الله تعالى. نعم. افتراض الرجل رجله اليسرى ونصب ان هذا كذلك من السنن في الجلوس في الجلوس. الافتراض ما معنى الافتراض - 00:11:41

يعني ان يجلس على رجله اليسرى يجعلها كالفراش يجعلها كالفراش عليها. نعم. ونصب اليمنى يعني ينصب اليمنى موجها اصابعه الى القبلة. هذا في حق الرجل هذا في حق المرأة اما المرأة فانها تتورك في كل الصلاة - 00:11:59

المرأة عند الحنفية تتورك في كل الصلاة فتجلس على ييتها على ييتها اليسرى وتخرج رجلها اليسرى من من تحت اليمنى من تحت اليمنى ولا توجه اصابعها الى القبلة وانما هكذا تكون يعني اصابعها يعني على حالتها ولا توجهها الى القبلة. لأن ذلك استر وانخفاض لها -

00:12:18

نعم واول الاحاديث التي وردت في التورك على انها واردة في المرأة بعض الاثار عن اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم نعم. ثم قال وضع يديه وركبتيه على الارض حالة السجود - 00:12:44

وضع يديه وركبتيه على الارض حالة السجود اي نعم يعني اذا كان ساجدا يضع يديه آآ وركبتيه على الارض وقلنا بالنسبة ليديه يوجهها الى القبلة ويضمها كل كل الضم. نعم. تسبيح - 00:13:01

الركوع والسجود ثلاثا هذا هذا كذلك من سنن الصلاة. نعم. وكذلك التسبيح مرة كذلك من سنن الصلاة لكن التسبيح ثلاثا سنة مؤكدة. سنة مؤكدة الرفع من من الرکوع والسجود. هذا كذلك يعني من السنن ولعله يقصد بذلك الاعتدال. يقصد بذلك الاعتدال - 00:13:20

الصلاحة على النبي صلى الله عليه واله وسلم والدعاء بعد التشهد الاخير. هذا كذلك من السنن الالتفاتات يمينا ثم يسارا بالتسليمتين اذا السلام لفظ السلام هو الواجب ان تقول السلام هذا هو الواجب مررتين - 00:13:42

لكن الالتفاتات السلام عليكم او السلام الالتفاتات وتمكيل لفظ السلام عليكم تقول السلام عليكم ورحمة الله هذا كذلك من السنن. فلو قلت السلام هكذا من غير - 00:14:03

الالتفاتات ولا زيادة اتيت بالواجب نعم. الالتفاتات يمينا ثم يسارا بالتسليمتين مع تكميل لفظ السلام بقوله السلام عليكم ورحمة الله. ولم يرد برకاته في الصلاة لم يرد وبركاته. اما خارج الصلاة فيزيد - 00:14:19

وبركاته. فيزيد وبركاته. نعم. ثم الاذكار بعد السلام يأتي بالاذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بعد السلام. الاستغفار وما ورد عن اه عن عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وهنا حديث ان شاء الله من باب نشر المحبة بيننا - 00:14:39

اـن ذـكـرـه اـن شـاء اللـه فـي هـذـا الـيـوـم وـنـسـأـل اللـه عـز وـجـل اـن يـنـفـعـنـا بـه وـهـو اـن سـيـدـنـا مـعـاذ رـضـي اللـه تـعـالـى عـنـه كـان يـوـمـا عـنـد النـبـي صـلـى اللـه عـلـيـه وـالـه وـسـلـم فـقـال يـا مـعـاذ اـنـي اـحـبـك - 00:14:59

يـا مـعـاذ اـنـي اـحـبـك فـلا تـدـعـنـ دـبـرـ كـل صـلـاة اـن تـقـول اللـهـم اـعـنـي عـلـى ذـكـرـ وـشـكـرـ وـحـسـنـ عـبـادـتـك يـا مـعـاذ اـنـي اـحـبـك فـلا تـدـعـنـ دـبـرـ كـل صـلـاة اـن تـقـول اللـهـم اـعـنـي عـلـى ذـكـرـ وـشـكـرـ وـحـسـنـ عـبـادـتـك - 00:15:16

وـهـذـا حـدـيـث يـسـمـي عـنـد الـعـلـمـاء عـلـمـاء الـحـدـيـث الـمـسـلـسـل بـالـمـحـبـة الـمـسـلـسـل بـالـمـحـبـة. فـاـذـكـرـه لـكـم وـلـسـت اـهـلـا لـانـ يـعـنـي اـهـ اـجـيـزـ فـي الـمـسـلـسـلـات وـلـا فـي غـيـرـهـا. لـسـت اـهـلـا لـذـكـرـ - 00:15:40

لـكـن اـن شـاء اللـه لـعـلـ اللـه عـز وـجـل اـن تـقـولـ اـنـي اـنـ يـوـصـلـ اـلـيـنـا آـآـشـيـئـا مـن آـآـاـثـارـ تـلـكـ الـمـحـبـة آـآـسـيـدـنـا مـعـاذـ قـالـ ذـلـكـ لـطـلـابـهـ. قـالـ لـهـمـ اـنـي اـحـبـكـ فـلا تـدـعـنـ دـبـرـ كـل صـلـاةـ اـنـ تـقـولـوا اللـهـمـ اـعـنـا عـلـى ذـكـرـ وـشـكـرـ - 00:15:56

وـهـكـذـا طـلـابـهـ قـالـوا لـطـلـابـهـ التـابـعـينـ اـتـبـاعـ الـتـابـعـينـ اـلـى يـوـمـ النـاسـ هـذـا وـقـدـ سـمـعـنـا هـذـا مـنـ يـعـنـي مـنـ بـعـضـ الـمـشـاـيخـ مـنـ الـمـحـدـثـيـنـ وـالـفـقـهـاءـ وـغـيـرـهـمـ وـيـعـنـي وـاـنـ كـنـتـ لـسـتـ اـهـلـا لـذـكـرـ لـكـنـ مـاـ دـامـ حـصـلـتـ الـمـنـاسـبـةـ فـاقـولـ لـكـمـ كـذـلـكـ اـنـي اـحـبـكـ كـمـ سـمـعـتـ ذـلـكـ مـنـ مـشـاـيخـ خـيـرـيـ فـلا تـدـعـنـا - 00:16:16

دـبـرـ كـلـ صـلـاةـ اـنـ تـقـولـوا اللـهـمـ اـعـنـا عـلـى ذـكـرـ وـشـكـرـ وـحـسـنـ عـبـادـتـكـ. نـسـأـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ يـحـرـمـنـاـ مـنـ هـذـا الـاجـرـ آـآـ طـبـعـاـ فـي سـنـنـ الـصـلـاةـ وـجـدـنـاـ اـنـ هـنـاكـ اـمـرـ تـخـتـلـفـ فـيـهـاـ الـمـرـأـةـ عـنـ - 00:16:42

الـرـجـلـ طـيـبـ اـهـ اـرـيـدـ اـلـاـنـ اـنـ تـذـكـرـوـاـ مـسـأـلـتـيـنـ ثـلـاثـةـ يـاـ مـشـاـيخـ اـخـتـلـفـوـاـ فـيـهـاـ الرـجـلـ عـنـ الـمـرـأـةـ غـيـرـ ماـ ذـكـرـ حـتـىـ نـخـتـمـ الـلـقـاءـ اـنـ شـاءـ اللـهـ نـعـمـ نـعـمـ الـمـرـأـةـ تـضـعـ يـدـهـاـ عـلـىـ صـدـرـهـاـ بـخـلـافـ اـيـشـ؟ـ بـخـلـافـ الرـجـلـ نـعـمـ - 00:16:57

نـعـمـ الـمـرـأـةـ كـذـلـكـ تـخـفـضـ يـدـيـهاـ فـيـ السـجـدـةـ وـلـاـ تـرـفـعـ يـدـيـهـ وـلـاـ يـعـنـيـ وـلـاـ يـعـنـيـ لـاـ يـقـرـبـهـاـ إـلـىـ الـأـرـضـ وـانـ الـمـرـأـةـ تـخـفـضـ يـدـيـهاـ وـتـجـمـعـ نـفـسـهـاـ تـجـمـعـ نـفـسـهـاـ. نـعـمـ - 00:17:20

تـفـضـلـ الـمـرـأـةـ اـيـشـ نـعـمـ نـعـمـ اـيـ نـعـمـ هـذـيـ منـ الـأـمـرـ يـعـنـيـ الـمـتـفـقـ عـلـيـهـ نـعـمـ الـمـرـأـةـ تـتـورـكـ فـيـ كـلـ الـصـلـاةـ لـاـنـ اـسـتـرـ لـهـ اـخـفـضـ لـهـ تـكـونـ الصـقـ بـالـأـرـضـ. وـاـمـاـ الرـجـلـ فـانـهـ يـفـتـرـشـ فـانـهـ يـفـتـرـشـ - 00:17:37

تـفـضـلـ اـيـ نـعـمـ الـمـرـأـةـ تـصـفـحـ يـعـنـيـ تـصـفـحـ اوـ تـصـفـقـ كـمـ وـرـدـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ يـعـنـيـ هـذـاـ هـذـاـ تـفـعـلـ اـمـاـ الرـجـلـ فـانـهـ يـسـبـحـ اـذـاـ حـصـلـ سـهـوـ اوـ كـذـاـ فـيـ الـصـلـاةـ نـعـمـ كـذـلـكـ فـيـ الرـكـوـعـ يـاـ مـشـاـيخـ الـمـرـأـةـ لـاـ تـخـفـضـ نـفـسـهـاـ كـلـ الـخـفـضـ يـعـنـيـ لـاـ تـنـصـبـ ظـهـرـهـاـ كـالـرـجـلـ. وـانـماـ يـعـنـيـ تـخـفـضـ نـفـسـهـاـ شـيـئـاـ قـلـيلـاـ شـيـئـاـ قـلـيلـاـ - 00:18:12

دـوـنـ الرـجـلـ دـوـنـ الرـجـلـ لـاـنـ ذـلـكـ اـسـتـرـ لـهـ. نـعـمـ نـعـمـ اـفـضـلـ صـلـاةـ الـمـرـأـةـ فـيـ عـقـرـهـ دـارـهـ اـمـاـ الرـجـلـ فـصـلـاتـهـ فـيـنـ فـيـ الـمـسـجـدـ فـيـ الـمـسـجـدـ معـ الـجـمـاعـةـ لـكـنـ هـنـاـ يـاـ مـشـاـيخـ مـسـأـلـةـ مـعـاصـرـةـ يـنـبـغـيـ الـاـهـتـمـامـ بـهـ. وـهـوـ اـنـ الـاـنـ الـمـرـأـةـ - 00:18:41

اـذـاـ اـسـتـأـذـنـتـ الرـجـلـ اوـ اـسـتـأـذـنـتـ اـخـاـهـاـ مـثـلـاـ فـيـ رـمـضـانـ الـاـنـ سـيـأـتـلـنـاـ شـهـرـ رـمـضـانـ اـنـ شـاءـ اللـهـ. فـاـلـاـنـ اـنـتـمـ حـفـظـتـمـ اـنـ اـفـضـلـ صـلـاةـ الـمـرـأـةـ فـيـ اـيـشـ فـيـ بـيـتـهـاـ. الـاـنـ اـذـاـ رـجـعـتـ اـلـىـ بـلـادـكـمـ اـظـنـكـمـ يـعـنـيـ لـاـ تـخـرـجـونـ نـسـاءـكـمـ يـعـنـيـ وـخـلـاـصـ يـعـنـيـ الـمـسـأـلـةـ تـغلـقـ. لـاـ اـهـ مـثـلـاـ هـذـهـ الـاـزـمـنـةـ يـاـ مـشـاـيخـ - 00:19:04

الـعـلـمـاءـ يـعـنـيـ نـظـرـوـاـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ فـقـالـوـاـ الـمـرـأـةـ اـذـاـ كـانـ الـاـنـ تـخـرـجـ اـلـىـ الـاـسـوـاـقـ وـتـعـاـشـرـ النـاسـ وـكـذـاـ وـكـذـاـ وـالـرـجـلـ لـاـ يـمـنـعـهـ مـنـ ذـلـكـ ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ اـذـاـ وـجـدـتـ صـحـبـةـ صـالـحةـ فـيـ بـعـضـ الـاـحـيـاـنـ اوـ وـجـدـتـ اـخـتـاـلـهـاـ تـعـيـنـهـاـ اـذـاـ جـلـسـوـاـ فـيـ الـبـيـتـ يـتـكـلـمـوـنـ وـرـبـيـاـ يـعـنـيـ لـاـ يـسـتـفـيدـوـنـ فـاـذـاـ - 00:19:24

اـلـىـ مـسـجـدـ قـرـيبـ اوـ اـلـىـ مـسـجـدـ يـعـنـيـ اـهـ يـجـتـمـعـ فـيـ مـثـلـاـ بـعـضـ النـسـاءـ الثـقـاتـ وـكـذـاـ فـقـالـوـاـ الـاـفـضـلـ لـاـ يـمـنـعـ مـنـ بـابـ مـرـاعـاـتـ فـيـ الـمـصـالـحـ مـنـ بـابـ مـرـاعـاـتـ الـمـصـالـحـ. لـكـنـ اـذـاـ كـانـ الرـجـلـ ماـ شـاءـ اللـهـ ضـابـطاـ لـلـمـرـأـةـ لـاـ تـخـرـجـ اـلـىـ السـوـقـ اـلـاـ لـضـرـورـةـ وـكـذـاـ وـهـيـ مـتـعـودـهـ عـلـىـ - 00:19:46

ذـلـكـ فـعـنـدـ ذـلـكـ يـعـطـلـهـاـ عـلـىـ الـصـلـاةـ فـيـ بـيـتـهـاـ وـهـوـ اـفـضـلـ لـهـ. طـيـبـ نـنـتـقـلـ بـعـدـ ذـلـكـ اـلـىـ مـفـسـدـاتـ الـصـلـاةـ. الـحـينـ اـلـاـنـ اـنـتـهـيـنـاـ مـنـ بـنـاءـ الـصـلـاةـ السـنـنـ وـالـوـاجـبـاتـ وـالـأـرـكـانـ وـكـذـاـ. نـنـتـقـلـ اـلـىـ مـفـسـدـاتـ الـصـلـاةـ كـذـلـكـ كـثـيرـةـ مـنـهاـ - 00:20:06

كلامه ولو سهوا او خطأ. قالوا الكلام ولو كان حرفًا مفهوماً. ولو كان حرفًا مفهوماً سهوا او خطأ. فلو قال شخص لاخر قيء او عي يقصد به الفعل الامر الذي هو من من الوقاية قي نفسك يعني وعي هذا الامر - 00:20:26

فلو اف لو قال هذه الكلمة فانها تقوم مقام كلمة وتكون كلمة مفهومة وتبطل صلاته وتبطل صلاته. واما فاذا اتي بحرفين او اكثر فتبطل صلاته سواء كان الحرف مفهوماً او ليس بمفهوم. ان شاء الله. نغير اللوحة. طيب - 00:20:46

ماشي ؟ طيب اه السلام ورده باللسان. المقصود هنا السلام بنية التحية. بنية التحية يعني الانسان هو في الصلاة يسلم بنية التحية يعني يحيي اه شخصاً خارج الصلاة او في الصلاة. فهذا كذلك يبطل الصلاة لانه كلام الناس - 00:21:06

كلام الناس. وهنا انه الى قضية وهو ان الانسان اذا كان في درس العلم او في درس القرآن او في الذكر او في مجلس الصلاة على النبي صلى الله عليه واله وسلم او غير ذلك فانه يكره للداخل ان يبدأ بالسلام. يكره للداء - 00:21:26

لان يبدأ بالسلام. يعني انت تدخل مكان شخص يصل الي فتسلم عليه. او شخص في درس الفقه مثل درسنا الان او في ذكر يذكر الله عز وجل فيكره لك ان تسلم عليه وهذا وردت فيه اثار كثيرة عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. لكن هل يجب الرد او لا يجب - 00:21:46

قالوا المصلي لا يجب عليه الرد. ولو حتى الاشارة ولو حتى الاشارة لا يجب عليه الرد. بل يكره له ذلك الرد بالاشارة في اول الامر ثم بعد ذلك نسخ على اجتهاد الحنفية رحمهم الله تعالى. واما اذا كان في درس الفقه - 00:22:06

فمن فقهائنا من قال لا يرد عليه السلام. لا يرد عليه السلام. ومنهم من قال يرد عليه السلام. فهذا من ادب اه طالب بالعلم التي لا بد ان يتتبه لها ولها في الحقيقة ثمرات ولها فوائد كثيرة يعني يعرفها آآ الملقي او الاستاذ في درسه اذا كثر - 00:22:26

والداخلون وكل واحد منهم يعني اه يأتي ويسلم وكذا فيحصل نوع من التشتيت في ذلك. نعم. الاكل والشرب مطلقاً ذلك هذا من المفسدات. ولو كان شيئاً قليلاً حتى لو كان يعني سمسمة او كذا فانها تبطل الصلاة. العمل الكثير العمل - 00:22:46

الكثير فيه تعريفات كثيرة لكن من اهم من ضبطه قالوا ما لا يشك ناظره ان عامله غير مصل. يعني انت اذا رأيت شخصاً يفعل ويحرك يديه ويعمل اشياء فانت لا تشک يعني ولو لحظة انه في غير الصلاة - 00:23:06

قالوا فمثل هذا تعتبر صلاته فاسدة. يعني انت اذا رأيته بعض الاحيان قد تظن يعني انت رأيته مثلاً يحرك يده واحدة فانت تظن انه ليس في الصلاة. ثم بعد ذلك رأيته يحرك اليدين الاخرى واذا به ما شاء الله بدأ ايش؟ يفعل شيئاً ثالثاً فانت - 00:23:26

تجزم انه ليس في الصلاة. فإذا وصل الحد الى هذا قالوا بان صلاته تكون فاسدة. فمنهم من جعل ذلك الى الناظر ومنهم من جعل ذلك الى رأي المبتلى نفسه. قالوا اذا فعل شيئاً من الحركات التي هي خارجة عن الصلاة وليس لمصلحة الصلاة. بعض - 00:23:46

كان هناك امور تحتاجها لمصلحة الصلاة. لكن الشيء اذا لم يكن لمصلحة الصلاة فان الصلاة تبطل فان الصلاة تبطل. نعم الدعاء بما يشبه كلام الناس. اللهم مثلاً تقول اللهم اعطي عشرة ريالات. اللهم زوجني فلانة - 00:24:06

اللهم كما نعم تقول الله ارزقني زوجة صالحة. هذا لا يشبه كلام الناس لانه يطلب من الله عز وجل. ربنا هب لنا من ازواجاًنا وذرياتنا قرة اعين لكن اذا طلبت شيئاً بعينه مما تستطيع ان تطلب منه فلان او من فلان فان هذا يبطل الصلاة عند الحنفية رحمهم الله تعالى والقاعدة في - 00:24:26

قالوا كل ما ورد في كتاب الله وفي سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم فان الدعاء به لا يبطل الصلاة. والذي ورد في الكتاب السنة كله مما لا يشبه كلام الناس مما لا يشبه كلام الناس. يعني لا يمكن طلب عيناً من من شخص معين. نعم. الفتح - 00:24:46

على غير امامه يعني هذا بأنه يستغل معلم. يعني بجانبه جماعة وبجانبه جماعة فهو يفتح على الجماعة الاخرى يفتح على هذا الامام ويفتح على هذا الامام فهذا كذلك لا يجوز ويبطل صلاته. اذا فتح ما هو الفتح؟ ها يعني يعني - 00:25:06

الفتح عليه بمعنى انه اذا استغل فيفتح عليه فيقرأ فيقرأ فعند ذلك يفتح عليه بقدر الضرورة بقدر الضرورة لا يتجاوز ذلك ولا يستعجل عليه. انتبهي لهذه النقطة ولا يستعجل عليه. نعم. لأن الفتاحة ثبتت على خلاف القيام - 00:25:26

لكنه ثبت من من اثره عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه يوماً كان يقرأ فاغلق عليه صلى الله عليه واله وسلم قال اين ابي؟ فقال

اين ابي؟ فقال له يا رسول الله اه كنت موجودا ولكتني حسبتها نسخت. يعني لما - 00:25:46

كذلك حسبتها نسخت فقال له النبي صلى الله عليه واله وسلم لو كانت نسخت لخبرتكم او كما قال صلى الله عليه واله وسلم. فهذا يدل على جواز الفتح على نفس الامام لا على غيره. القراءة في المصحف طبعا لغير الحافظ. اذا كان الشخص حافظا ولم يمسك المصحف يعني لم يتحرك - 00:26:06

كثيرة وانما المصحف موجود امامه يعني وقرأ منه فما دام انه يقرأ من حفظه ولا يقرأ ولا يتعلم من المصحف فلا بأس. تصح صلاته مع الكراهة. ولكن اذا لم يكن الشخص حافظا ويقرأ من المصحف فهذا يسمى تعلم وتعليم. تعلم - 00:26:26
وتعليم وهذا لا يكون في الصلاة وهذا لا يكون في الصلاة فلذلك الحنفية قالوا اه تبطل صلاة من قرأ من المصحف لعلتين العلة الاولى لانه علم وهذا ليس في الصلاة ليس من من اعمال الصلاة والامر الثاني لانه اذا كان يمسك بالمصحف فتكون حركته كثيرة. فالذى يراه خارج الصلاة - 00:26:46

يجزم انه ليس في الصلاة. نعم. اداء ركن مع نجاسة او كشف عورة. يعني اذا ادى اذا انكشفت عورة الانسان اه يعني نسأل الله ان يسلمنا واياكم وبقي ركنا كاما قالوا مقدار ثلات تسبيحات مقدار ثلات تسبيحات ولم يرفع ولم يرفع آآ - 00:27:06
يعنى اه او لم يستر عورته فعند ذلك تبطل صلاته. اما اذا اه انكشفت عورته و مباشرة ستر عورته فلا تبطل وتحويل صدره عن القبلة يعني التحويل بالصدر كاما. اما اذا حول رأسه هكذا وهكذا فان صلاته تكره - 00:27:26

واذا حول عينيه يمينا وشمالا فان صلاته على خلاف الاولى فان هذا خلاف الاولى. نعم. والحدث عمدا كذلك ان يتعمد الحديث ان يتعمد الحديث في الصلاة فهذا كذلك من مفسدات الصلاة. ومحاذاة مشتهاة في صلاة مشتركة - 00:27:46

بلا حائل. يعني لو صلى بجانب امرأة مشتهاة ولم يكن بينه وبينها حائل. يعني لم يكن بينه وبينها فرجة مقدار رجل او لم يكن بينه وبينها حائل بناء او كذا فصل بجانبها في صلاة مشتركة يعني لابد ان يكون في صلاة الظهر خلف - 00:28:06
فاما م واحد في بنية واحدة يعني نية الاداء ليس احدهم قضاء والآخر والآخر اداء. كل بنية واحدة فعند ذلك اذا حاذ الرجل بطلت صلاة الرجل بطلت صلاة الرجل في هذه الصورة. نعم. ننتقل الى مكروهات - 00:28:26

صلاة مكروهات الصلاة اما ان تكون تحريمية او تنزيهية. مكروهات الصلاة اما ان تكون تحريمية او تنزيهية فالمكروه تحريما آآ المكروه تحريما آآ كما عندكم في القاعدة في الاعلى ان كل صلاة اديت مع كراهة - 00:28:46
التحريم فانه يجب اعادتها في الوقت. يجب اعادتها في الوقت. اما اذا كان اه اذا كان المكروه تنزيها انه لا تجب الاعادة لا تجب الاعادة. المكروه تحريما مثل ترك واجب كالاقتصار على الجبهة في السجود كما قلنا قبل قليل. آآ افتراض الرجل ذراعيه - 00:29:06
يعنى يفترض ذراعيه آآ يجعلهما كالفرش على الارض. آآ عقص الشعر عقص الشعر اذا كان شعر الانسان طويلا فيجمعه هكذا فوق رأسه ويربطه فان هذا كذلك منهى عنه بل انه يرسله لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا عقص شعره - 00:29:26

قال لو انك ارسلته لسجد معك او كما قال صلى الله عليه واله وسلم. كذلك ليس ما فيه تصوير تصوير ذي روح وهذا واضح آآ الالتفات بتحويل الوجه بغير عذر. الالتفاتات بتحويل الوجه بغير عذر كما قلت قبل قليل. العبرت - 00:29:46
بالثوب او الجسد. يعني فعل آآ فعل ما ليس من افعال الصلاة من غير حاجة. سواء كان بالثوب بعض الناس يعني عندما يسجد يرفع ثوبه وفي كل مرة يحرك ثوبه ويعرب به من غير حاجة. فرقعة الاصابع وتشبيكها فرقعة الاصابع مكروهه خارج الصلاة كذلك. لكنها - 00:30:06

تشتد كراهتها في داخل الصلاة وكذلك التشبيك كذلك تشبيك الاصابع. قلب الحصى لغير ضرورة. يعني السلف كانوا يصلون على الرمل فيكون فيه شيء من الحصى. فلو قلبه مرة واحدة في اول الصلاة فلا بأس. لكن بعد ذلك في كل مرة هكذا يجلس - 00:30:26
ويقلب وكذا فكان يعني ظاهر حاله انه ليس في الصلاة ليس في الصلاة فهذا كذلك مكروه. التخصص التحصر لانه من اه افعال المتكبرين ولانه كذلك فيه ترك للمسنون. ما هو التحصر؟ يعني وضع اليدين في الخاصرة لان السنة ان يقبض الانسان على يده - 00:30:46

وفي السنن مر معنا قبل قليل ان السنة القبض وان تكون اليد تحت السرة وان يحلقها هكذا ان يحلق هكذا يعني تكون يده هكذا في حلقها على يديه وبضع الاصابع الثالثة على المعصم هكذا على المعصم فهذا ما يسمى بالقب - 06:31:00

وهناك هيئات اخرى كذلك وردت عن الحنفية رحمة الله تعالى لكن الارسال عند الحنفية وكذلك التخصيص كله مكره لأن فيه ترك السنة لأن فيه ترك السنة. نعم. هذا ما يتعلق بمكرهات الصلاة التحريرمية. أما - 00:31:26

فهي كذلك كثيرة. آأ يعني التنزيهية التي يعني بعضهم يقول عليها خلاف الاولى. يعني لكن هناك فرق بسيط بين كراهة التنزيه وبين خلاف الاولى. التربيع بلا عذر. التربيع بلا عذر ان يصلى الانسان متربعا في حال التشهد من - 00:31:46

بغير عذر فهذا مكره تزيها. تغميض العينين الا لمصلحة. تغميض العينين آآ في الصلاة كذلك مكره. لأن الادب من ادب للصلاه ان ينظر الانسان الى آآ في حال قيامه الى موضع سجوده. وفي حال ركوعه ينظر الى اطراف قدميه - 00:32:06

وفي حال سجوده ينظر الى اربنة انفه. وفي حال جلوسه للتشهد ينظر الى حجره. هذا هو الادب فكل ما فيه ترك للادب يكون مكروها تنزيها مكروها تنزيها. ولذلك اه تغميض العينين الا لمصلحة. ما هي - [00:32:26](#)

العینین اذا كان لا يجد الخشوع الا بتغميض العينين فعند ذلك اباحه كثير من المتأخرین. نعم. صلاة الرجل كاشفا رأسه - 00:32:46

ووهذه نتبه يعني هذه فصيه يعني نتبه منها ان الانسان النبي صلى الله عليه واهله وسلم ما صلي صلاه وهو حاسر الراس صلى الله عليه واهله وسلم.نعم.الثناؤب لانه يدل على التكاسل.يدل على الكسل.فلذلك الانسان اذا ثنائب فانه يحاول ان 00:33:06

يعني اصابعه اليسرى ان لم يستطع بعد ذلك يعني يغلق فمه حتى يعني - 00:33:26

اثار عمله وربما فيها بعض الامور التي تؤدي المسلمين وكذا فكذلك يخصص له - 00:33:46

كذلك هو ايش؟ رفع اليدين كما يفعل الانسان اذا كان متوكلا وقام من نومه آه هكذا يعني يرفع يديه ويتمطاً فهذا كله كذلك من -

١٥ من اه مکروهات الصلاة -